

تاج العروس من جواهر القاموس

قال : مُرَادُهُ يُفْرِّقُ أَمْرَهُ . قال الْأَصْمَعِيُّ : شَعَبَ الرجلُ أَمْرَهُ إِذَا شَتَّتَتْهُ وَفَرَّقَتْهُ . وقال ابْنُ السَّكَّيْتِ : في الشَّعْبِ : يَكُونُ بِمَعْنَيْ يَنْشُرُ وَيَكُونُ إِصْلَاحًا وَيَكُونُ تَفْزِيرًا . الشَّعْبُ : الصَّدْعُ الذي يَشْعَبُهُ الشَّعَّابُ وَإِصْلَاحُهُ أَيْضًا الشَّعْبُ قاله ابن السَّكَّيْتِ . وفي الْحَدِيثِ : اتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ سِلَاسِلَةً . أَيْ مَكَانَ الصَّدْعِ وَالشَّقِّ الَّذِي فِيهِ . والشَّعَّابُ : الْمُلَائِمُ وَحِرْفَتُهُ : الشَّعَابَةُ . الشَّعْبُ : التَّفْزِيرُ في الشَّيْءِ وَالْجَمْعُ شُعُوبٌ . وفي حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَوَصَفَتْ أَبَاهَا : يَرُؤُابُ شَعْبَهَا أَيْ يَجْمَعُ مُتَفَرِّقَ أَمْرِ الْأُمَّةِ وَكَلِمَتَهَا . الشَّعْبُ : الْقَبِيلَةُ الْعَظِيمَةُ وَقِيلَ : الْحَيُّ الْعَظِيمُ يَتَشَعَّبُ من الْقَبِيلَةِ وَقِيلَ : هُوَ الْقَبِيلَةُ نَفْسُهَا وَالْجَمْعُ شُعُوبٌ . والشَّعْبُ : أَبَوِ الْقَبَائِلِ الَّذِي يَنْتَسِبُونَ إِلَيْهِ أَيْ يَجْمَعُهُمْ وَيَضُمُّهُمْ وَفِي التَّنْزِيلِ : وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا . قال ابنُ عَبَّاسٍ في ذَلِكَ : الشَّعُوبُ : الْجُمُوعُ . وَالْقَبَائِلُ : الْبُطُونُ ؛ بُطُونُ الْعَرَبِ . وَنَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ الْبَكْرِ فِي شَرْحِ نَوَادِرِ أَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي : كُلُّ النَّاسِ حَكَى الشَّعْبُ في الْقَبِيلَةِ بِالْفَتْحِ . وفي الْجَبَلِ بِالْكَسْرِ إِلَّا بُنْدَارَ فَإِنَّهُ رَوَاهُ عَنْ ابْنِ عَبْدِدَّةٍ بِالْعَكْسِ انْتَهَى . وَحَكَى أَبُو عَبْدِدَّةٍ عَنْ ابْنِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِيهِ الشَّعْبُ : أَكْرَرُ مِنَ الْقَبِيلَةِ ثُمَّ الْعِمَارَةُ ثُمَّ الْبَطْنُ ثُمَّ الْفَخِذُ . قال الشَّيْخُ ابْنُ بَرِّي : الصَّحِيحُ في هَذَا مَا رَتَّبَهُ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ وَهُوَ الشَّعْبُ ثُمَّ الْقَبِيلَةُ ثُمَّ الْعِمَارَةُ ثُمَّ الْبَطْنُ ثُمَّ الْفَخِذُ ثُمَّ الْفَصِيلَةُ . وقد نَطَمَهُ الزَّيْنُ الْعِرَاقِيُّ وَذَكَرَهُ ابْنُ رَشِيْقٍ في الْعُمْدَةِ . قال أَبُو أُسَامَةَ : هَذِهِ الطَّبَقَاتُ عَلَى تَرْتِيبِ خَلْقِ الْإِنْسَانِ فَالشَّعْبُ أَعْظَمُهَا مُشْتَقٌّ من شَعْبِ الرَّأْسِ ثُمَّ الْقَبِيلَةُ مِنَ الْقَبِيلَةِ الرَّأْسِ لِاجْتِمَاعِهَا ثُمَّ الْعِمَارَةُ وَهِيَ الصَّدْرُ ثُمَّ الْبَطْنُ ثُمَّ الْفَخِذُ ثُمَّ الْفَصِيلَةُ ؛ وَهِيَ السَّاقُ . قلت : وقال شيخنا : وزاد بعضهم الْعَشِيرَةَ فقال : اقْصِدِ الشَّعْبَ فَهُوَ أَكْثَرُ حَيٍّ ... عَدَدًا في الْحَوَاءِ ثُمَّ الْقَبِيلَةُ . ثم يَتَلَوُّهُمَا الْعِمَارَةُ ثُمَّ الْبَطْنُ وَالْفَخِذُ بَعْدَهَا وَالْفَصِيلَةُ .

ثم من بعدها العَشِيرَة لَكِنْ ... هي في جَنْبِ ما ذَكَرْنا قَلِيلَه قال :
وَنَظَمَها الشَّاذِلِيّ مع زِيَادَة ضَبْطِها فَقَالَ : .
شَعْبٌ بَفَتْحِ الشَّيْنِ وَالْقَبِيلَه ... مِنْ بَعْدِها عِمَارَة أَصِيلَه .
وهي بِكَسْرِ الْعَيْنِ تُرْوَى ثُمَّ قُلْ ... بِطُنْ وَفَخْذُ بَعْدِها وَلَا تَحُلْ .
وَسَادِسٌ فَصِيلَة تَرْوِيه ... وَهِيَ الْعَشِيرَة الَّتِي تَلِيه وَقُرَأَتْ فِي
نَفْحِ الطَّيِّبِ لِأَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ الْمَقْصَرِيّ مَا نَصَّه : وَقَالَ الْعَلَّامَة
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْغَرْنَاطِيّ .
الشَّعْبُ ثُمَّ قَبِيلَة وَعِمَارَة ... بِطُنْ وَفَخْذُ فَالْفَصِيلَة تَابِعَه .
فالشَّعْبُ مُجْتَمَعُ الْقَبِيلَة كُلِّهَا ... ثُمَّ الْقَبِيلَة لِلْعِمَارَة جَامِعَه .
وَالْبَطْنُ تَجْمَعُ الْعِمَائِرُ فَأَعْلَمَنْ ... وَالفَخْذُ تَجْمَعُ الْبُطُونُ
الْوَاسِعَه .
وَالْفَخْذُ يَجْمَعُ لِلْفَصَائِلِ هَاكِيهَا ... جَاءَتْ عَلَى نَسَقٍ لَهَا مُتَتَابِعَه
فخُزَيْمَة شَعْبٌ وَإِنْ كِنَانَة لَقَبِيلَة مِنْهَا الْفَصَائِلُ تَابِعَه
وَقُرَيْشُهَا تُسَمَّى الْعِمَارَة يَا فَتَى وَقُصِيَّ بِطُنْ لِلْأَعَادِي قَامِعَه .
ذَا هَاشِمٌ فَخِذٌ وَذَا عَيْيَاسُهَا ... كَنَزُ الْفَصِيلَة لَا تُنَاطُ بِسَابِعَه